120234 ـ هل يقرهم على لعب البلوت (الكوتشينة) حتى لا يذهبوا إلى المراقص والملاهي؟

السؤال

نحن إخوانكم نتلقى العلاج في أمريكا ، ونسكن بمجمع سكني قرابة عشرين أسرة ، ولا يوجد لدينا مسجد بالمجمع ، وقد قام أحد المحسنين باستئجار إحدى الشقق لمدة سنة لجعلها مصلى ولاجتماع الإخوان فيها واستئناسهم وإلقاء الدروس عليهم. وبعد الفراغ من صلاة العشاء يقوم بعض الإخوة هداهم الله بلعب الورق (البلوت) في هذه الشقة وقد أنكر عليهم أحد الإخوة بأنه لا يجوز لعبها فكيف بالمصلى. فرد أحدهم وقال إن تركوا هذه اللعبة وجدوا فراغا لديهم يؤدي بهم الذهاب إلى المراقص والنوادي والملاهي الليلية الخليعة. علماً أن بعض من يلعبها يحضر صلاة الفجر. نرجو من فضيلتكم إفتاءنا عن جواز هذه اللعبة في المكان المستأجر والحال ما ذكر ؟ ، وهل يجوز اللعب بمثل هذا المصلى الذي أوقفه ذلك المحسن للصلاة والاجتماع وذكر بالله ؟ ، وهل يجوز الجلوس معهم وهم يلعبون هذه اللعبة أم لا بد من مفاصلتهم ؟ .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

"أرى أنه لا يجوز هذا اللعب في هذا الموضع الذي أعد لأداء الصلاة والذي استأجره هذا المحسن ، ولا شك أن جنس هذا اللعب مما لا فائدة منه إضاعة للوقت الثمين الذي يجب أن يستغل في تعلم العلم النافع وفى الذكر والدعاء والعبادة والكسب المباح ، لكن إذا عرف بأنهم إذا لم يقوموا بهذا اللعب انصرفوا إلى ما هو شر منه كالمسارح وأماكن الرقص والأغاني ومشاهدة النساء العاريات والأفلام الخليعة والصور الفاتنة جاز لهم الانشغال بهذه اللعبة التي تشغلهم عن المعاصي والشرور ، وعن أسباب الفتن ، فإن بعض الشر أهون من بعض ، ولكن لا ينشغلون بها في هذا المكان الذي أعد للصلاة والمذاكرة ، بل يرجعون إلى مساكنهم ، أو ما يصلح لمثل هذا اللعب كالنوادي والمتنزهات وما أشبهها . والله أعلم" انتهى .
الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين .
http://www.ibn-jebreen.com/ftawa.php?view=vmasal&subid=10991&parent=3345